

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٦٠) لسنة ٢٠١٢

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ في شأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية
= وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،
= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية
= وعلى كتاب إدارة التخطيط والمتابعة - المؤرخ ٢٠١٢/١٢/١٧ مرفقاً به مذكرة العرض والخاصة بالمجزر
الآلي بمدينة الشلاتين
= وعلى موافقتنا .
= وللصالح العام

قرر

المادة الأولى

تشكل لجنة برئاسة السيد المهندس / رئيس جهاز تعمير البحر الأحمر وعضوية

كل من :-

١. السيد وكيل الوزارة/ رئيس الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين
٢. السيد الدكتور/ مدير عام مديرية الطب البيطري بالبحر الأحمر
٣. السيد المهندس/ مدير عام مديرية الزراعة بالبحر الأحمر
٤. السيد المهندس/ مدير عام الإدارة العامة للبيئة بالديوان العام
٥. السيد المهندس/ رئيس جهاز شؤون البيئة بالبحر الأحمر
٦. السيد/ وكيل إدارة الشؤون القانونية بالديوان العام

وللجنة الاستعانة بما تراه لازماً لإنجاز أعمالها

المادة الثانية

يناط للجنة طرح أعمال تنفيذ مشروع المجزر الآلي بمدينة الشلاتين - وعلى اللجنة الالتزام
بأحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات .

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص

محافظ البحر الأحمر

التوقيع/

لواء مهندس / محمد محمد كامل